



رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٠٤٢) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٩/١٣/٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
امانى محمد حسين عبد الله	٥٣٢٩٢	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٩١١٠١٢٦٠٨١٠٣
ايه حسن عبد الكريم محمد	٥٣٢٩٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٤١٧٣٢٠٠٢٠٤
احمد عثمان امين عبد اللطيف	٥٣٢٩٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٥٠٥١٣٢٦٠٠٣١
احلام حمدى فوزي حمد الله	٥٣٢٩٥	مصر لتأمينات الحياة	٣٠١٠٧١٠٢٦٠٤٩٨٢
سلوى السيد فايز بريقع	٥٣٢٩٦	مصر لتأمينات الحياة	٣٠٠١٠٩٢٦٠٠١٨١
رنا تحسين محمد محفوظ احمد رزق	٥٣٢٩٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٣٢٦٠٢٠١٤٠١
مياراتحسين محمد محفوظ احمد	٥٣٢٩٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٤١٠٠٢٠٢٤٠٥
ورده رجب محمود عبد المعطى	٥٣٢٩٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٧٠١٠١٠١٣٥٦٦٨

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

